

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30372 - قضى أن السرقة إذا وجدت عند رجل غير متهم فإن شاء سيدها أخذها بالثمن وإن شاء أتبع سارقه .
(طب) عن أسيد بن حضير